Distr. GENERAT
E/CN. 4/1984/7 9 February 1984 ARABIC Original :ENGIISH


لـجئة حقوق الانســـن<br>الـد ورة الأ ريســـون<br>

## مسألة حقوق الانسان في شيلي <br> مذكرة من الأمانة العا مـة

أُعدالمقر الخامالمحني بـحالة حقوق الانسان في شيلي هذا التقرير وفظـ لقرا ر لجنة حقـــــوق الانسان


## المحتويــات



$$
\begin{aligned}
& \text { E/CN.4/1984/7 } \\
& \text { Page iii } \\
& \text { المحتويــات ( تابع ) }
\end{aligned}
$$

## الفقــــــرات الصففــة

> 「- مدى الرظابة القضا ئية على الا عتقا لات التعسفية

rr 9 بــاء

Yを 9 Y＿ 9 Y ．．．．
ج
rر ابـعا－الحـقق في حريسـة الانتقــال


 घr lrr＿ll


ألف الـف الحق في الاجتماعالسلمـي
o．IE．－Iry

01 iを
دال ـ الحق في تقد يم الـعرا ئــض
الجزء الثطني
الحقوق الا تتصـاد ية والاجتما ية
or ler
سا بـا－الحتوق الا قتهاد ية والاجتما يهــة ألـف－الحق في العمل •امكانية الحصول على عمل على قد م
or

or $1 \varepsilon r$ باء＊شـــرطالجمل
or اعيم

## المحتويات ( تابع)










 الانسان في شيلي "







 حقوق الانسان



 حالة حقوق الانسا نفي شيلي ، وقد وضعت ها هاتط ن المذكرتان في الاعتبار عند اعدا اد اد هذا التا التقريسر





$$
\begin{align*}
& \text { - A/3/385 ، الفقرات } 0 \text { الي } \tag{1}
\end{align*}
$$

$$
\begin{align*}
& \text { • ع } \tag{r}
\end{align*}
$$









 أكثر صعوبة في تحد يد التطورات اللاحقة في حالة حقوق الانسا





 -لمزيد من الد قــة

$$
\begin{align*}
& \text { الفقـرة } 0 \text { من ديبا جة قرار الجمعية الــأهة 人 }
\end{align*}
$$

Page 3






المد نية والسيا سية والحريات الأسا سية ومار رستها دون أى تمييز "(م ()".




 الدولية واللجنة المحّنية با لقوانين الأسا سية الد ستورية • وطبا لنص المشروع الأولي ، تكون الأحزاب السيا سية" جمعيات طوعية من المواطنـين ، ذات شخصية قانونية ، تسهوم في عمل النذظام الد يمقراطي






 أحكا م القانون" يــد ، بموجب الماد ة هع عن المشرؤ الأولي ، جرما يعـاقب عليه • كما أن مجهـرد تكوين مثل هذه الـهيئات ،أو القيام بمثل هذه الأنشطة ، يشكل هذا الجرم •


 الكونترس الوظني قبل المودد المزمع في الد ستود ،آذا وافق السكان على ذلك في استفقاء" •
(

 التي أعلن غنها ، مطا اسفر عن استمالمار " الحـطلة الساء السياسية" وعد م وجود سبل قانونية لتيسبِ مشار ركة
 للسكان في الحياة المـإمة بشكل واضح خلال أيلول / سبتمبر وتشرين الاول / أكتوبر وتششين الثاني / الا











 يجب ، طبقا لأحكام الماد ة 「




 قا عد ة من القواعد الد ستورية والقانونية المذكوة في عريضة الد عوى ولكنه يشكل فقط تـدبـيما عن الحق

 معالطادة




 - الأول/د يسمر (19Ar

- I 5 (10)

 المرسوم رقم ץ ع • ( الصاد ر في Y أيلول/ أ سبتمبر

















 استمرارها لمد ه • ا سنوات بالفحل يصحـب تبريره في ضوء الفقرة (() من المادة ع من العـهـ


$$
\begin{align*}
& \text { - الفقرتان ع } 1 \text { ، } 1 \text { ، A/38/385/Add. } 1 \tag{1Y}
\end{align*}
$$



- IA الفقرة A/38/385/Add.I

$$
\begin{aligned}
& \text { باء الـومانات الاجرا }
\end{aligned}
$$

Y Y $Y$

















 عن حقوق الانسان •
-
 ( 9 ( )



-قضا ئية صحيحة وسليمة


- الأول /د يسمبر
- 19 (الفقرة A/38/385/Add. 1 ( C ( H )


Page 7

$$
\begin{aligned}
& \text { الجــد ول }
\end{aligned}
$$



ملاحظـــة : الأرقام الواردة بين قوسين تشير الى عدد الأشخامالذين تشملمْ الطلبات •








أيضا بأن مراكز الاعتقا ل التابعـة للمركز الوطني للمعلومات ليست" أماكن عامة" • ثانيا فيما يتعلــق










 حد وثه ،كما كان هناك ؛ ؛ثانيا ، طابعه الا شد خطورة عند مقارنته بالضر الذي













 القواعد التي يحد د ها الد ستور والقا لنون ، وهذ ها أمهر تتطلب فتوى مسبقة من هيئة قضا ئية" • وبناء


 المحكمة الى أنه " لا يوجد عائق د ستورى من أى نمع يمنح أد أه مسؤوليات هذه المحكمة فيما يتحلق





الآد ارى الذى يمنح السيد اينوستروثا من د خول البلد " ضرويا في الواقع" • ولا تثبت هذ ه"الضوهرة"



 د د خول الأراضي الوطنية





 ولذ لك يبد و واضحا أن المنفيين الشيليين ، الذ ين يتأثرون بالتد التدابيم الاد الـارية التّي تحظر د خولهم البلد ، محرومون من أية وسيلة قضا ئية للالتتصاف • الـي ( ع 「



 التيتشكل الحق في وسيلة انتصا فـ فحالة، قد استحـاد ت فحـاليتما •
؟- القـنــا

















 VY










وفي وفي
أكتوبر r













^「














 تـلك الحقوق بنفس القد ر الذى تقيد به في حالة زمن الحرب " الح



ألف - الحق في الحياة










 - من انتوا ك الحق في الحياة

ابّ







 -9 في اللائة هن جسده ) بعد سا اكت قليلة في مستشفى كونسسسيون •

## ا الشكاوى الـبحلقة بتجاوز السلظة أو أساءة اسحتحطال الأسلحة

 تجاوز السلطة أو اساءة استحـال الأسلحة هن جانب أجهزة الأين خلال الثنترة الواقعة بين كانـــــــون




 سا ثلة في طبيعنها • وفيا يلي بيان بوجز لهذ الـها التقارير : Y
زا فالا غاليخوس، شيكيل انجل (لا فكتوريا ) ؛ بارين نوفواه ، بد رو بانويل ( بودا هويل ) ؛ ؛
غوبيز اسكينوزا ، نلسون فرنندو (لا غرانجا ) ؛ أليخريا ارياغادا ، سيرجيو سيغوندو (لا ويسترنا ) ؛



 الذى أد ىالى يقنل هؤلاء الأشخاص •


رميور رييس، روبرنونو روووا لدو ؛
رود ريخيز رود ريغيز ، ه باريا إيلينا ( فالباريزو ) ؛

- فيلال نويفا را ميريز ، سيخفريدو (أوسورنو )



 بارا زا انريكيز ، اد وا رد و اوكنا فيو ؛


- ץ ع_ $\Gamma$ 人






بينيا د ياز ، سيرجيو ؛
فيللن فيلخ ا راوخو ء خورخي أرتورو ؛
خا تيير نوغويرا ، هونو نوربرتو ؛
- سلغـاد و فروكيا ن ، اليخند رو

توفي هؤلا = الأشخاصالخا ونا










غ لفيز د ياز ، راوول فرناندو ؛ أوريلانا بينو ، سيلفيا ( بود اهويل ) ؛

> - YY ص• الـرجحت نفسه
> - الـرجع نفسه
> - الـوجع نفسه : ص عا و 10

- 7 . 1 Informe del mes de Octubre de 1983 ،







「




 - ( )



 "ان بوله يرجع الى توقف قلبه عن الخفقان "






 وحاولوا نوليد انُطباع بأثههُم " قد وجدوه جريحا بعد ان أُطلق مجهولون النار عليه "(+ع) .

بی






 أد ى الى الوفاة ؛ فان محـظم هذه النحقيقات لم تسفر في عام

§ 0


























 -بعد الفحل




















- Informe del mes de octubre de 1983

اللجنة الشيلية لحقوق الانسا ن ،
-010

- الـرجع نفسِه
 - 1人 A/38/385 ، الفقرة

و (ur gr)

- اللجنة الشيلية لحقوق الانسا ن Informe del mes de julio de 1983 الشان




 وان قاضهي الحققيق ، بالاضا فة الى ذلك ، لم يصدر " قرارا بالاحالة فيا ينعلق ، بأى شخص " •

9 9 الجرائم وذلك في بقريره الى الجمعية الحا







باء - الحق في السلابة الجسد ية واليحـنوية

ا 1







 - الـوصوفة أُعلاه


- A/38/385 ، الفقرة بY

بر


















 أسا قفة كونسبسيون في بيا ن علني صد ر بتاريّخ












-والـرفق الأول
A/38/385 ، الفقرنا ن 99-••• والجدول 「 •
(OY)



 و" بالحل الـورى للمركز الوطني للسحلوهات "



 في أيلول /سبيتمبر ولششريـن الأول /أكتوبر



















 المعنوية والجسد ية















 كلوية ، وأخيرا ، حالة واحدة لتنزق الآّذ ن الوسط

## 「




















 شضطر الى الا شارة الى أن هط يزيد الحالة سؤا إخفاق اللحاكم في في بيسير علية اللحققيق في الشكاوى
「^




 ط الجـل الحاكة



 -7 •




















 القانون ويحد د فحالية الد فاع عن بوكليه ضد الا عتقا ل والاحتجاز والنتـذ يب لـلى نحو غير قانونسي " •

وكانت هناك أيضا بسألة " استعرار وجود أُماكن سرية لالحتجاز في البلد ينفذ فيها النحذ يبب بهسورة
 الــادة • 4 من الد ستور ، بحـاية النظا مالد ستورى للجمهورية (والتي يكون موظفو الـركز الوطــــــــي








 الحكويــة


 غير الحكوية التي تحنى بحـا ية حقوق الا نسا ن
الجدول 「 : يجبوع عدد الا عبقالات








 وأشخاصيعسلون في خد دة الكنيسة الكانوليكية (00)

## الا عبقالات في الا جبنطع تالعـا ية

(i)












 - هن أُيلول/سبتببر الى تشرين الثاني /نوفبر




 أن يـوجه اليهُم أى انهـا م

- عq 9 ! 1 , A/38/385/Add. 1



| $1 \mathrm{Truch}^{\text {c }}$ | $Y \cdot L$ | LYJ | 10 L | NLJ | － 61 | OOL ${ }^{\text {d }}$ | I 1 V | L16 | L－d 3 |
| :---: | :---: | :---: | :---: | :---: | :---: | :---: | :---: | :---: | :---: |
|  | 46 | 61 | 06 | － | 31 | 601 | 16 | 1 | 303 |
| 焛 | 1 d | 11 | L＾ | 6 | ALI | 33 d | － 3 | $3 入 1$ | －J3 |
| 1\％${ }^{1}$ | sm | 3 d | 121 | － | YL | d3L | ded | J•1 | 3人人 |
| 1－1／ $\operatorname{mogm}^{\text {m }}$ | 1J | 11 | 61 | － | 13 | dil | 1J | Yo | JOL |
| T006！ 106 | 13 | LI | 33 | 01 | Y | －JJ | 12 | 30 | 3LJ |
| － | Od | 1 J | 63 | － | － | LJo | 0 d | 人J | $0 人 0$ |
| 179／176 | － 0 | Jm | 13 | 6 dJ | 13 | $0 \cdot L$ | bYJ | 3人 | L3L |
| ＋emonientip | 12 | 61 | 人1 | － | $J$ | 16 | 1 L | 13 | YLI |
| 151／719m | 011 | Yd | 31 | － | Ybl | 1＋1 | 011 | Led | L人d |
|  | do | d 1 | 31 | － | 0 d | － 21 | 10 | Yo | 331 |
| － | 12 | － 1 | 1 m | － | 16 | $J$ | 11 | 131 | 小ل1 |
|  | $1 Y$ | JY | $d \gamma$ | 1 V | JV | $d Y$ | 1 Y | JY | $\lambda Y$ |
| $11 \% 06$ | Irore |  |  |  |  |  |  |  |  |

















 .


 -قاسية






 و Y و Y Y











 - في كوبيابو الذ "Y



 الـ










 وفرض ونحد يد الاقا شَّي على




 بشرين الثـاني /بوفبر
 -للسحلومات • وند خلت قوات الد رك وألقتا القبضعلى Y آشخاه الا








 يخلى سبيلهم فيطا بعد دون نوجيه انهام اليههم ود ون أنِ يحصلوا على تحويضعن الاضرار الــــــــيتي -تلحق بهـام
(ب) الطابع التعسفي للاعبقالات

 أنه " لايزال
 الى المقرر الخاصعدد بن النظا تا الشيلية السنـية بحقوق الانسا





 الاجالي للسـتقلين •
_Yq






## 


-





 -


 وجود أى ببررا ت كا فية أو بحقولة لهذ ه الا عينقالات ••


[^0]

 "'



(ج الطابع غير القانوني للنعبقالات










## ه







 أن برسوم الا عفاء رقم


























 - القاتونية
باء - حقُ الشخصىفي أُنـه

$$
1 \text { - الشكاوى الشتعلقة بالاضطوهاد وأعمال النخوبف }
$$






- في شيلي
 - 19 19 M

الجد ول 7 - سانـيـاغو: الاضطههاد وأَعمال التخويف


 - (1) (1) (1) 19人 (19人)















- • -




 هويتهام ولا يحشلون أُمرا ومن الواضح أُنهم من رجال الدركز الوطني للسحلومات ظلوا يلاحقونه ويـا رسون على أسرته ضفـطا لا يحتلم




 الذى يطارسوظا يففالشرطة " •
 Solidaridad







 الـذكور "
「 - ظروفالاحتجاز في الـئسسات الـحقابية

צץ



 أن ذكر أن القاسم الـشترك بين هؤلا



 عفوا غا عا يشهل خفضال لحقوبـة بـقد ار سنة واحد



 -جرا


















- 「TY الصففة





 - تحسين ظروفالسجن


## جمي - حـالات الا ختفاء قسرا أو كرها


 اللعسؤولبن عن اختفا ئهـم













 - معلومات أوفى عن الأشخا مالعسؤولين - •


(Y*) - 19入r ديسبر
 - الفقرات • 17 ( 10

- 107 (Y أنظر الوثيقة A/38/385 ، الفقربان (Y)

































 بيني ، كانت شختلقة بالكا لـل









تعسفي
رابـا- الحق في حرية الا نتقال ل



















التحسفية وغير القانونية -


- 19 人 1 (لآول /د يسمبر

بأجكا م الفقرة Y من الـطد الـ

 صراحة " •



 19 1 ¢ 5
 "




 Y Y ا















- (Y7)

هن لجنة وود $ا$ الـبــد ينـ




 －لا لا
 بتاريخ ؟












 السادة الآخيرة لم بلغ الفاء صريحا ）
باء - حرية الا نبقال وحرية اختيار مكان الا قابة





[^1]

 الرابع والعشرين من الد ستور




الجدول Y : حالات بحديد الا قاهية





(AS)
 - 9 يو ا ، ظروف قا سية بشكل خاص • فها العاصلة بسقد ار • •ع ا الى • •7

 الـد



الف - الحق في الحياة الخاصدة






 أو الضبط ينصالقا نون على أنم لا بجوز لأى جههة أن تصد رها غير المحاكم اليختصة وبصد د الححقيقـات - الجنا ئية الجارية
| IY








 "في ذلك أجهرزة النجنيق "

 - 199 A/38/385 (入乏)

Page 43














 بيدهوم فناة ، للضرب " "
 كا رول ارزوا يوم • با





 يتحلق بأوا مر بحد يد الالقا بة الصادرة في



-



( 19 )


رجال الد رك " وأثه من أفراد " الفريق الذى كان يخطط للقيام با عتدا اءات سسلحة " ، شثل " اغنيا ل














-البدني عليهـا









 سرى على أيد ى هوظفي الـركز الوطني للحعلويات
باء ــ الحق في حرية الفكر والرأى والنيريـي





- (ㅅㄱ)




 الفكر أو السلكاك أو يكوين الجّحيات ، التي نشكل الوسا ئل التي يككن بوا سطنها بارسة ذلك الك الحسق










 على حرية الا علام والرأى بـقتضى الحكم الا دبتقا لي الرابعوالح الحشرين بن الد الد ستور •




 Hoy







$$
\begin{aligned}
& \text { • 「ll الفقرة ، A/38/385 (AY) }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{align*}
& \text { • 1•人 الفقرة A/38/385/Add. } 1 \tag{^१}
\end{align*}
$$














 تيبل الى بأييد با صرحت به الد الد كتورة بولا رولو












 ينمرعلى هذا الحظر " •




( رقم ( أ














 بيدرو فيليبي رالميريز بالجريتنين اللنصوصعليهها في اللفقرة (أ ) من اللادة ع والفقرة (ب) من اللادة

 وقتاعداد هذا اللققرير لم يكن المقرر الخامصقد للقق بحلومات عن نتيجة هذه الاجراءات •

## ساد سا-الحق في الحرياتالحاءة <br> ألف -الحق في الالجتباعالسلمي








































 - حقيقية



- II 1 ع الـفقرة 1/38/385/Add. 1






 الـكلفة بحـا ية النظا مالحا







 S.








 هذا الطريق"


(9£) | اسنحشh ل الأسلحة










 الزا بيا 197 (1)
باء - الحق في بكوين الجمعيات











 بـوذه الصفة "






(97) أنظر أكاه الفصل ثانيا ـــ ألفـ 1 : الشكاوى النعـلتة بتجاوز السلطة أو اسـاءة
-استحس ل الأسلحة





















جيم - الحق في اللشاركة في اد ارة الشئون العـاهة



 وبالا ضا فة الى ذلك ، فأن الـاد



دال - الحتق في بقد يـم| لـــرائضي

 بشجيعا من جانبالسلطات في شيلي ، كا يتضح مسا يلي :


 آَجورهـ هن .












الجــــز: الثالـــــــي

سابحا - الحقوت الا قتصـاد ية والا جتماعية


 التالية من التقرير المذكو :


ج

$$
\begin{aligned}
& \text { ثامنا -ـ الحققــوت اللقابيـــــة } \\
& \text { آلف - الحت في تكوين البقابات }
\end{aligned}
$$


 الا ضــراب


 - الجمعية الــامة

7 ع أـ وفي منظمة العمل الد ولية ، قامت لجلة الحرية البقابية التابــة لـمجلنىاد ارة المنـغمــــــــة ,



 محكمة الاستئناف في" سالتيافو أُمرا باعاد ة الشخصية ألقانولية الل الرابطة استعاد ا اللى أن الاتوـام
(1 + (1) الفقرة • ( من قرار الجمقية الحامة 人
$+19 \lambda r$






 تكوين الجمعيات الذي بعقتضاه لا تكون التلظيمات الحمالية عرضة للحل باجراء اد اد ارى"، ويالتالي الـيا




 £ قبض في مد يلة سانتيافو على اقامة 7 ا 1 منالمقبوض عليهم بالا ضافة الى 1 ا شخصا آخرين كانوا قد اعتقلوا من قُبل وأرسلوا جميعا








 اللجنة عن قلقها البالغ وطلبت من الحكومة ان تجرى " تحقيقا قضائيا مستقالا بشاُن حالات الات التعذيب
 -طلبتاحاطتها بـتيجة التحقيقات
(
 - (1-0) المرجع تفســـ


لمجلس اد ارة منظمة العمل الد ولية ، المرجع السابق ، الفقرة 7 ع ع ع







 و ع ا- وأشارت شكوى أخرى محالة الى لجنة الحرية الثقابية الى الخارة التي شدت على متر النتابة








 الْجّاهيرية " في أُول أُيار /مايو ه قد





 - 091 (1) (1) المرجع نفسه ، الفقر



- المرجع لفسه (111)




 فيه :والى ما قامتبه الشرطة من أعال أُثاء التظاهراتٍ اليّي جرت في ذلك اليـا













 غِّ حزيران / يونيه
 ثقابية تشكل انتهاكا للبـاد يُ حرية تكوين الجمعيات "، ورأت أُنه " لا يمكن إلقبول" بفرض عقوبـات
 بتتائج التحقيقات التي تجرى بالطرق القانونية العاد ية فيما يتعلق بالونيات الأربــح والاعتــد اءات






 -7६) الصفحة (18)
- (أ) المرجح لفسه ،الفقرة 709 (1)














 طلبت اللجئة من الحكومة ان تجعث بتعليقاتها 100 10




 التمييز ضد العمل النقابي المتخذة ضد القادة والحمال النقابيين
 - 1 A/38/385/Add التذييل الاؤول











 حالة خطيرة من التهييز ضد الحمل اللقابي "(1Y「).
باء - الحق في الماوضة الجماعية

 - الجمعية العامة (
جبم - الحق في الاضهـراب















- 










> تاسعا ــ الحقوقتالثقافية وحقوق الأقليـــات
> ألذف - الحت في التعليم والثهوا فة
> • باء






 الاجتماعسي
عاشرا ـ الاستعتاجات والتوصيــات

ז7 اــ أُريت الجمعية الحامة عن قلقها مرة أخرى " لتمزق النظام القانولي الد يمقراطي التقليـدى




+ (المرجو نفسه ، الفقرة (ITY)





- الأول/د













 معا ينال بصورة خطيرة من مسورولية شيلي الد ولية بصفتنها عضوا في المجتمع الد ونـي




 بتـأُسيس أُو اصد ار او ثشر مطبوعات جديد ة فير الكتب والمطُبوعات الفنية التي تصد ر عن الجامعات






















 لأن السلطة القَتائية في شيلي لا تمارسسلطاتها علا على الوجه الكامل في ذلك الخصوصالا بقيسـود










 السواء " محما يترتب على ذلك منتائج خطيرة بالنسبّة للمثشقين السياسيين وأى شخــص لمجــرد




















 رفضت السماح بانشاء لجنة تحقيق جامية اية تنائج ايجابية ، باستثناء التحقيق المتعلق بوفاة بيد رو مانويل مالدين لوفوا ."وفيما يتعلت بتطبيق










-1914

- المجع نفســه (

Y 7 ا－ـ وكرت الجمحية الحامة مناشد تها للسلطات الشيلية أن تضح نهاية＂لدمارسة التحذ يب وفيره
 عن Y ع



 المحافظة على القإلون واللـظا












 طالبا قد عذ بوا فيه • وفي هذا الصدد ، سبق للمقرر الخامأن لاحظ＂ان امكانية الافلاتمسن



 والممتلكات ، ضمن حقوقِ أخرى
 ＋19人ヶ ديسمبر（19人）


 －Y $ع$＋









 مجمو 7 • 7 ع




 r•



 إِكتوبر















 Y Y•


 r








 للجنة حقوق الا نسأن وألسلطات الشيلية فيما يتعلق بتصليف الاشخاص المحتجزينـ لا رتكابـهم جرائم

 ومعاملة السجناء ، الأُمر الذى " ربما يرجح الى عد


 في مصير جميع الاُشخام الذئن اختووا لأسباب سياسية وتغسيره ،وابـال اسرهم بتائج هذ التحقيق،

 +19人ץ ديسمبر



 ومعاقبتهم • ويشير المقرر الخاصالى استّلتاجه الذى مُؤـ اه " ان عليات التحقيقلمثشملسوى عدد



 المحتجزين المفقود ين ، بما في ذلك اعتقال هوزلا \& الا شخاصوالعمل على منعهم من عقد مظاهــرات - سلمية





 الا أن الا بقاء على حالة الطوارىء الاخرى ( " حالة الخطر بسبب تهد يد السلم الد اخلّي "' يحني
 الذين يروجون للمذاهب المشار اليها في المادة 1 المن الد ستور • والآّشخامالمتهمين أو الما المعروفين










(IV「) الفقرة 7 من منطوق قرار الجمعية الحامة (IV


- 170 ( 170 ، $A / 38 / 385$ ( Y )


- 19入Y يس يسمبر

موحد ة باسماء (
 الاعراب عن استعتاجاته السابقة وهي ان الفقرة ع من المادة










 الاششهر الأحد عشر الاولى من عام

 -سكان هد ن الأكــواخ Yo و Yo ويعرب المقرر الخاص أيضا عن قلقه فيما يتعلق بحماية الحق في الحياة الخاصة ، ففي الفترة




 - حفظ شرفهم وسمعتحم وسالامتهم المحتوية





 لا يدكن " تبريرها بسياسة تستهد ف ايقاف الحمل ، لفترة مطولة ، بأحد الحقوق الرئيسية المحلـــة


- المرجع ذاته (IYY)
- المرجعزاته (IVA)





 ا YY Y






 الالنتقالي الرابع والحشرين ، محذ لك ، " لايزال مبطويا على احتّمال انطباقه على الكتاب الذيسن


 -والتحبير والا علام
(IY^
 الخاماللى " ان الحق في الحريات الحعامة وممارستها ، حسبعا هو مفهوم في الصكوكوالقوالعد الد وليةه






- Yor الفقرة ، A/38/385 ( CYq )
- المرجعذأهر (1A•)
- ror rata ، الفقرا A/38/385 (111)















 الحصول على اذ ن سـابق هي القاعد ة الحامة الحامة الحا



 －










－YOY＿YOO انظر（الفقرات（l）A／38／385）
- Y 79＿ro人 الفقرات（A／38／385（1人 0）
- $Y$ • + • $A / 38 / 385$（ $1 人 7$ ）

باطراد واحتجاجا واسع النطاق لدى جميع قطاءات السكانعمليا • وهذه الا حتجاجات أثـــــــــــــارت ب بد ورها تد ابير مضاد ة ملتظهة من جانب الحكومة مع مزيد من النتا

 نوع النظام الد يمقّراطي الذى يرفبون فـي الحيش في ظله ، وفقا للقواعد المتحترف بـهما في الماد تين
 د ولة ، بموجب المواد
 لتثفيذ الحرمان من هذا الحق السياسي المركزى ولتيثييد جميح الحقوق واللحريا ات الا خرى الموضوعة




 في التزام حكومة شيلي المقر به بتحقيق هد ف أعادة دظأمد يمقراطي في المّ المستڤبل القريب •


 السياسي المتوخاة بموجب الماد ة 1 من الد ستو الد
 التحاون المطلوب لتعنزيز وحماية حقوق الانسان ، وان تضع حكومة شيلي نهاية فورية لحالة الطوارى

 الجائزة في اطار نظام د يمقراطي يضهن حقوق الانسان الأُسـاسية ،وان يعاد الى الى القضاء الستقلاله
 السلطة التثفيذية عن اتخاذ ای اجراء ، سواء عن طيق التي ابير التـــأديبية المتصوند



















 والقواعد المطبقة عامة -

E/CN. 4/1984/7
Annex I
Page 1
المرفـــق الأول



1. Abarca González, Juan de Dios
2. Acevedo Saez, Galo Fernando
3. Acevedo Saez, María Candelaria
4. Aedo Sepúlveda, Silvia Eliana
5. Araneda Miranda, Carlos Alberto
6. Astudillo Hernandez, Carlos
7. Berahona Vega, Uscar Fernando
8. Borquez Arredondo, Lázaro
9. Borquez Arredondo, Olmer Galvarido
10. Briceño Azocar, Gunther Andrés (15 years old)
11. Capriles Rojas, Susana Alejandra
12. Carre Tornatore, Raúl
13. Castillo Soto, René Osvaldo
14. Cea Torres, Ethel Paz
15. Concha Sandoval, Luis Roberto
16. Contreras Henry, Oscar
17. Cotroneo Insunza, Patricia
18. Crisosto Muñoz, René Osvaldo
19. Díaz Alarcón, Ximena
20. Donoso Henn, ana. Luisa.
21. Farias Ogaz, Rosa Juana
22. Fernandez Cuevas, Mario Emesto
23. Fierro Saez, Enriqueta.
24. Fuentes Millares, Héctor Ramón
25. Grau Mascayano, Juan Pablo
26. Eenriquez Reyes, Andrés Ruperto
27. Jofré Waghorn, Jeanette
28. Jones Lavin, Cristian Belisario
29. Lira Trujillo, José Luis
30. López Tejo, José Luis
31. Marchant Moya, Hugo Jorge
32. Méndez González, Alejandro
33. Mix Jiménez, Patricia Eliana
34. Molina Donoso, Rodolfo Orlando
35. Milina Mardones, Raril Orlando
36. Molina Molina, Rodolfo José
37. Morales Riquelme, Juan Carlos
38. Muroz Bustos, Abraham
39. Muñoz Bustos, Fermando Rubén
40. Mữoz Bustos, José Albino
41. Muñoz Bustos, José Luis
42. Munoz Herrera, Margarita Jeanette
43. Navarro Díaz, Patricia Carolina
44. Ortiz Correa, Adriano Santiago
45. Palma Donoso, Jaime
46. Palma Luna, Antonio Vicente
47. Parra. More, Iván
48. Paz $\delta$ Flores, Ana Maria.
49. Peña Salazar, Marla. Eugenia
50. Pérez Moreno, Ramon Belisario
51. Pizarro Riquelme, Edgardo Arturo

## المرفق الأُول (تابــع )

52. Ramos Munoz, Marco Antonio Fabriciano
53. Riquelme Brantes, José Antonio (17 years old)
54. Rodriguez Porrent, Juan Carlos
55. Rojas Toledo, Vilma Cecíilia.
56. Sanhueza Debelli, Fabiola Cristina
57. Sepulveda Reyes, Margarita
58. Soto González, Marta Silvia
59. Valeria. Sales, Helia Irene
60. Zepeda Cafiete, Gustavo

61. Aguilar Gamboa., José Luis
62. Aguilera Tapia, Juan Carlos
63. Alegria Millaqueo, Manuel (tear gas)
64. Allendes Pinto, Gustavo Washington
65. Araya. Araneda, Alejandro (16 years old, lead ehot)
66. Arenas León, Alejandro (lead shot)
67. Arredondo Solís, Jorge Armando
68. Astorga Bustos, Eduardo Alejandro (15 years old)
69. Baeza Castillo, Emelina del Carmen
70. Bizama. Loyola, Humberto
71. Bustos Rivera, Eduardo Iván (lead shot)
72. Cáceres Pérez, Carlos Orlando (17 years old)
73. Cáceres Salinas, Wladimir Fernando (l7 years old)
74. Cádiz Soto, Anselmo Urbano (lead shot)
75. Cairel González, Alejandro Arnoldo (lead shot)
76. Cerda Navarrete, Eduardo Enrique (tear gas)
77. Cofré Morán, Mar Raúl
78. Colileo Melin, Juan Antonio
79. Cortés Salazar, Roberto
80. Cruz Arellano, Guillermo
81. Chanca.o Figueroa, Ruth
82. Duarte Mufioz, Manuel (lead shot).
83. Escobar Martínez, Sergio
84. Fuentes Campo, Fernando
85. Fuentes Campo, Pedro Juan
86. Garrido Velasquez, Margarita del Carmen
87. Godoy Zamora, Jorge Diógenes
88. González Caro, Héctor
89. González Valenzuela, Carlos Eduardo
90. Heredia Villablanca, Ovidio (disabled)
91. Hernández Llanquilef, Víctor Manuel (lead shot)
92. Herrera Pérez, Jaime Eduardo (lead shot)
93. Hervia Añiñir, Norma Eliana (lead shot)
94. Hinojosa Retes, Jessica (13 years old)
95. Leiva Contreras, Juan
96. Leiva Contreras, Luis Antonio
97. Lillo González, Juliio César (lead shot)
98. Lizana Sepúlveda, Jaime Humberto (lead shot)
99. López Pino, Enriqueta del Carmen (13 years old)
100. Liamini Ortiz, José Miguel
101. Mazaeda. Monsalve, José Adolfo (lead shot)
102. Mendez Avello, Leontins. del Carmen (lead shot)
103. Merino Mrreno, Cristián (lead shot)
104. Millal Sandoval: Juena
105. Mortecinos Día, Dámaso Ulises
106. Muñoz Bravo, Guacolda del Carmen
107. Naranjo Daza, Aurora
108. Norembuena Carrasco, Esmezalda. Rosa.
109. Núñez Alvarado, Victor Hemán
110. Nínez Olea, Olga Mercedes

## $-r$ - <br> E/CN.4/1984/7 <br> Annex II <br> Page 2

## 

51. Osorio Aréralo, Maria Elena (12 years old, lead shot)
52. Pelacios Sotelo, Claudio
53. Palacios Sotelo, Robinson
54. Pereira Villegas, Roberto Armando
55. Picón Díaz, Orlando Javier (17 years old)
56. Pino tuiz, Jaime Hernán
57. Pizarro Iturriaga, Luis Roberto
58. Puga Salinas, José Alejandro (lead shot)
59. Rivas Muñoz, Juan Octavio
60. Riveras Silva, Margarita Olga
61. Rodriguez Naira, Gerazdo
62. Rodriguez Olivares, Pablo (lead shot)
63. Salinas Rivera., Jorge
64. Sandovai Placencio: Iván Jorge
65. Segura Hicialgo, Edgardo (18 years old)
66. Sepilveda Sentibañez, Richard Antonio
67. Sierre Sánchez, Salvador (18 years old)
68. Sjilve Gutiérrez, Tomás Oscar (lead shot)
69. Soriano Ducau, Rodrigo Andrés (14 years old)
70. Soto Astete, Elías Emesto

7?. Tapia Lastra, Iuis Alberto
72. Toledo Gocoy, Marco Antozio
73. Torres Rubila:ニ, Héctor Antonio (18 years old)
74. Urrutia Padilla, Benito Ignacio
75. Varas Villablanca. Rubén (lead shot)

76, Vilches Núñez, Ramon Luis (lead shot)
77. Villablanca Rivas. Lenin Juan (lead shot)
78. Villelobos Briones, Lucia. (lead shot)
79. Villatura Retamal, José
80. Yániez Ribera, Iuis Heriberto (19 years old)


[^0]:    $1 \operatorname{cor}^{6} 0$ ーताँ

[^1]:    
    －「入 الصفة
    －الفقرة الفr A／38／385（Yq）
    
    

